دليل

تحرير الوسيلة

للإمام الخميني قدس سره

كتاب الشركة

تأليف

علي أكبر السيفي المازندراني

مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني

www.keeaf.ir

سیفی‌مازندرانی، علی‌اکبر
دلیل تحریرالوسیله امام‌خمینی(س) (کتاب الشرکة)/ نویسنده علی‌اکبر سیفی‌مازندرانی.
ـــ تهران: مؤسسه تنظیم و نشر آثار امام خمینی(س)، ۱۳۸۵. ۲۳۸ ص.
ISBN: 964 - 335 - 822 - 4
فهرستنویسی بر اساس اطلاعات فیپا.
۱. خمینی، روح‌الله، رهبرانقلاب و بنیانگذار جمهوری اسلامی ایران، ۱۲۷۹ ـ ۱۳۶۸. ـــ ـــ تحریرالوسیله ـــ نقد و تفسیر. ۲. فقه جعفری ـــ رساله عملیه. ۳. معاملات (فقه).
الف. مؤسسه تنظیم و نشر آثار امام خمینی(س) ـ دفتر قم. ب. عنوان.
۲۹۷ / ۳۴۲۲ BP ۱۸۳ / ۹ خ ۸ ت ۳۰۴۵۳
کتابخانه ملی ایران ۸۵ ـ ۲۱۳۲۳ م

کد/ م ۲۰۵۱

❑ دلیل تحریرالوسیله/ الشرکة

○ المؤلف: علی‌اکبر السیفی‌المازندرانی
○ الناشر: مؤسسه تنظیم و نشر آثار الامام الخمینی(س)
○ المطبعة: مؤسسة العروج
○ سنة الطبع: ۱۳۸۵ش/ ۱۴۲۷ق
○ الکمیة: ۱۵۰۰ نسخة
○ السعر: ۲۵۰۰۰ ریال

مراکز پخش: خیابان انقلاب، بین فروردین‌وفخررازی، فروشگاه مرکزی، تلفن: ۶۶۴۰۲۸۷۳ ـ دورنگار: ۶۶۴۰۰۹۱۵
خیابان انقلاب، تقاطع حافظ، فروشگاه شماره۱، تلفن: ۶۶۷۰۱۲۹۷
خیابان انقلاب، خیابان۱۲فروردین، خیابان شهدای ژاندارمری، فروشگاه شماره۲۰، تلفن: ۶۶۹۵۵۷۳۷
حرم مطهرحضرت امام خمینی (س)، ضلع شمالی، فروشگاه شماره۳، تلفن: ۵۵۲۰۳۸۰۱
کلیه نمایندگیهای فروش در استانها
نشانی الکترونیکی: pub@imam-khomeini.ir

www.ketab.ir

مقدّمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ «تحرير الوسيلة» هو خير وسيلة يبتغيها المكلّف في سيرِه وسلوكه، وهو أوثقها عُرىً، وأصلحها منهاجاً؛ لِما امتاز به من سداد في تحديد الموقف العملي، وإصابة في تشخيص الوظائف المُلقاة على عاتق المكلّفين، وذلك على ضوء الدليلين: الاجتهادي والفقاهتي، النابعين من الكتاب والسنّة. ناهيك عن جمعه للمسائل العملية، ونأيه عن المسائل ذات الصبغة النظرية التي لا تمسّ إلى واقعنا المُعاش بصلة.

ولئن كتب الشهيد الأوّل قدّس الله نفسه الزكيّة كتاب «اللّمعة الدمشقيّة» وهو سجين، فإنّ إمامنا العظيم نوّر الله ضريحه قد ألّف هذا الكتاب حينما كان منفيّاً في مدينة بورسا التركيّة من قبل الطاغوت الغاشم، ولم يكن بحوزته إلّا «وسيلة النجاة» و«العروة الوثقى» و«وسائل الشيعة».

نعم، لم تكن بيده المباركة إلّا هذه الكتب الثلاثة، ولكنّ نفسه العلويّة لو لم تكن خزانة للعلوم الحقّة، وفؤاده مهبطاً للإلهام والتحديث، لامتنع وجود هذا السِفر الخالد في تلك الظروف العصيبة.

ونظراً إلى أهمّية هذا الكتاب، وضرورة نشره على مختلف المستويات

www.ketab.ir

والأصعدة؛ لذا فقد أخذت مؤسّسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ﷺ على عاتقها نشر شروح وتعاليق العلماء المحقّقين على «تحرير الوسيلة» ومن نفقتها الخاصّة.

ويعدّ الكتاب الذي بين يديك، واحداً من هذه السلسلة الضخمة التي تروم مؤسّستنا طبعها، وهو شرح لمباحث الشركة من «التحرير»، تأليف الشيخ علي أكبر السيفي المازندراني دام بقائه.

نسأل الله تعالى أن يوفّقه وإيّانا وأن يختم لنا جميعاً بالحسنى إنّه سميع الدعاء.

مؤسّسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني ﷺ

فرع قم المقدّسة

www.ketab.ir

مقدّمة المؤلّف

بسم الله الرحمٰن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين أحمده استتماماً لنعمته، واستسلاماً لعزّته واستعصاماً من معصيته، وأستعينه فاقةً إلى كفايته.

والصّلاة على محمّد عبده ورسوله المصطفى، أرسله بالهدى ودين الحقّ، وجعله بلاغاً لرسالته، وكرامةً لأمّته، وأنزل عليه القرآن نوراً لا تطفأ مصابيحه، وبحراً لا يدرك قعره، ومنهاجاً لا يضلّ نهجه، وفرقاناً لا يخمد برهانه.

والسلام على آله المعصومين المكرّمين الذين هم معادن الإيمان وبحبوحاته، وينابيع العلم، وأساس الدين، وعماد اليقين.

ونسأل الله سبحانه أن يوفّقنا لمعرفتهم وطاعتهم، ونشر علومهم ومعارفهم، ويرزقنا شفاعتهم يوم نأتيه فرداً.

وأمّا بعد: فقد دوّنت هذا الكتاب على أساس متن «تحرير الوسيلة» للإمام الخميني الراحل ﷺ بعد التحقيق والدراسة وإلقاء مباحثه إلى عدّة من الفضلاء وحلّ المعضلات وغوامض الإشكالات التي أوردت في حلقات البحوث.

www.ketab.ir

والذي ينبغي أن نشير إليه هاهنا، هو أنّ منهجنا في تحقيق مسائل هذا الكتاب يبتني على أساس المراحل التالية.

١ ـ ابتدأنا في تحقيق الفروعات المهمّة بالتتبّع في آراء الفقهاء وتحرير أقوالهم، ولا سيّما القدماء وفحول المتأخّرين والمعاصرين وتعيين القول المشهور أو الأشهر. وترتيب أقوالهم على أساس ما به الاختلاف بينهم.

٢ ـ ثمّ تعرّضنا للوجوه المستَدلّ بها لكلّ قولٍ من الأقوال المذكورة، وأشرنا إلى موافقة السيد الماتن لواحدٍ منها. وبالطبع يتّضح وجه مخالفته لسائر الأقوال.

٣ ـ ثمّ تعرّضنا في كلّ مسألة إلى ما ادّعي أو نقل من الإجماعات المحصّلة والمنقولة، وأشرنا إلى عدم صلاحية غالب هذه الإجماعات للدليلية؛ نظراً إلى وجود ما يصلح للدليلية من آيات الكتاب ونصوص السنّة والقواعد العامّة، وإلى أنّ استناد الأصحاب إليها في مقام الاستدلال، أو كونها في مظانّ استدلالهم بها، ينفي حجّية الإجماع؛ لعدم كشفه تعبّداً عن رأي المعصوم حينئذٍ، وفقدان ملاك حجّيته.

٤ ـ حيث إنّا بنينا على انجبار ضعف سند الخبر بعمل المشهور، كما أثبتنا ذلك في كتابنا «مقياس الرواية». فمن هنا نوافق رأي السيد الماتن في أمثال هذا المورد. ولكنّه فيما إذا لم تتعارض الأخبار، وإلّا فإنّما الشهرة الروائية هي التي ترجّح بها إحدى الطائفتين المتعارضتين بعد استقرار تعارضهما، ولا تصلح الشهرة الفتوائية للدليلية على ترجيح إحدى الطائفتين حينئذٍ.

وأمّا إعراض المشهور، فليس عندنا موجباً لوهن الخبر الصحيح، وقد أثبتنا ذلك أيضاً في كتابنا المشار إليه. ولكن ذلك فيما إذا كان المخالف للمشهور جماعة

www.ketab.ir

معتنىً بهم مع تعرّضهم للمسألة ومخالفتهم، وإلّا فلو انحصر المخالف في واحد أو اثنين من القدماء أو المتأخّرين، أو لم يتعرّض سائر القدماء لعنوان المسألة أو تعارضت النصوص وكانت الموافقة منها لرأي المشهور مشتهرةً من حيث الرواية، فلا إشكال في رفع اليد عن تلك الرواية المخالفة للمشهور، وإن كانت صحيحة. وذلك إمّا لتسالم الأصحاب على خلافها أو لأجل شهرتها الروائية.

٥ ـ قد يتّفق في خلال الاستدلال ببعض النصوص تصحيح سنده بقاعدة تبديل السند، مشيراً إلى مفاد القاعدة، كما في طريق الشيخ إلى علي بن الحسن بن الفضّال. وقد فصّلنا البحث عن هذه القاعدة في كتابنا «مقياس الرواة»، فراجع.

٦ ـ وقد أشرنا إلى وجه تصحيح بعض الأصول الروائية، مثل كتاب علي بن جعفر بطريق صاحب الوسائل، لا طريق العلّامة المجلسي في البحار. وأيضاً أشرنا إلى ضعف بعضها الآخر في هذا الكتاب، ولكن بحثنا عن تفصيل ذلك كلّه في كتابنا المشار إليه، فراجع.

٧ ـ وقد فحصنا عن حال آحاد الرواة الواقعين في أسناد الروايات التي يدور مدارها رحى الاستدلال والاستنباط في المسألة. ونشير إلى قواعد رجالية لإثبات أو نفي وثاقة الراوي أو اعتبار روايته. وإنّما ذلك في الرواة الذين وقع الخلاف في اعتبار رواياتهم. وبنينا في أمثال هذه الموارد على اعتبار روايات من كان صاحب أصل وكثير الرواية وواقعاً في ضمن توثيق عامّ، مع نقل أجلّاء الأصحاب عنه، وعدم ورود قدح في حقّه. وقلنا: إنّ هذه القرائن ـ إذا توفّرت في حقّ أحد ـ تورث الوثوق النوعي بحسن حاله، بل تكشف عادةً عن اعتبار روايته، بل عن وثاقته، وإلّا

لو كان في مثله قدحٌ لبان. وأيضاً أشرنا إلى قواعد عامّة أُصولية خلال المباحث والاستدلال.

هذه الخصوصيات هي أهمّ ما يبتني عليه منهجنا في تحقيق المسائل المهمّة وبها يمتاز هذا الكتاب.

وفي الختام أرجو من الفضلاء الكرام والعلماء الأبرار أن يسامحوا موارد زلّاتي ويذكّروني في مواضع الخطأ، فإنّ أحبّ إخواني من أهدى إليَّ عيوبي. غفر الله لي ولكم وتقبّل منّي آمين.

علي أكبر السيفي
المازندراني

www.ketab.ir

فهرس المحتويات

مقدّمة الناشر ٥
مقدّمة المؤلّف ٧

كتاب الشركة

تعريف الشركة ١٣
المعنى اللغوي ١٣
المعنى الاصطلاحي ١٤
أقسام الشركة وأسبابها ١٧
الشركة التكوينية والاعتبارية ١٨
كلام السيد الحكيم ٢١
نقد كلام السيد الحكيم ٢٢
كلام صاحب العروة ٢٥
الشركة الظاهرية القهرية والاختيارية ٢٥
إشكال المحقّق الخوئي على الشركة الظاهرية ٢٦

www.ketab.ir

الشركة الواقعية غير العقدية ٢٨
الشركة الواقعية العقدية ٢٨
الشركة الإشاعية والبدلية ٣١
الشركة على نحو الكلّي في المعيّن ٣٣
أقسام أُخرى للشركة ٣٥
تقسيم الشركة بلحاظ متعلّقها ٣٧
أسباب الشركة ٣٩
الشركة الواقعية وسببها ٤٠
نقد كلام صاحب العروة ٤٢
نقد كلام السيد الماتن في خلط الجامدات ٤٣
الشركة الظاهرية وسببها وحكمها ٤٤
ملاك الشركة الظاهرية في رأي السيد الإمام ﷺ ٤٥
حكم امتزاج غير المتجانسين ٤٨
لا تتحقّق الشركة بالمزج في القيميات ٥١
أحكام الشركة ٥٣
وجه عدم جواز تصرّف الشريك بغير إذن صاحبه ٥٣
لا خصوصية للامتزاج ٥٤
الشركة العقدية وخصوصياتها ٥٧
ما يعتبر في الشركة العقدية ٥٨
اختصاص الشركة بالأعيان ٥٩

www.ketab.ir

عدم صحّة الشركة العقدية في الديون ٥٩
حكم الشركة العقدية في المنافع ٦٣
شركة العنان ٦٥
شركة الأعمال (الأبدان) ٦٧
كلام المحقّق الأردبيلي ونقده ٦٩
كلام صاحب المسالك في توجيه بطلان شركة الأعمال ٧٠
عمدة ما يمكن الاستدلال به على بطلان شركة الأعمال ٧١
بيان صور المصالحة المحقّقة للشركة ٧٤
وجه تصحيح شركة الأبدان بالمصالحة ٧٦
مقتضى التحقيق في المقام ٧٧
شركة الوجوه ٧٩
شركة المفاوضة ٨٢
الشركة فيما حصل بعمل مشترك ٨٣
لا يضر الجهل بالحصّة في صحّة هذه الإجارة ٨٤
هذه الشركة من قبيل الشركة في الأموال لا الأبدان ٨٧
وجه اشتراك الأجيرين في الأُجرة وكيفية تقسيمها ٨٩
حكم حيازة شخصين شيئاً واحداً ٩٠
مقتضى التحقيق في المقام ٩٢
شرائط الشركة ٩٥
كلام السيد الخوئي ٩٨

www.ketab.ir

٥٥ نقد كلام السيد الخوئي ٩٩

اعتبار إذن الشريك في تصرّف صاحبه ١٠٣

٥٦ تحرير كلام صاحب الجواهر في المقام ١٠٥

٧٢ نقد كلام صاحب الجواهر ١٠٧

٤٢ تفصيل شيخ الطائفة ١٠٩

وجوب التكسّب بالمتعارف في عقد الشركة ١١١

تقسيم الربح والخسارة بين الشريكين ١١٥

لو اشرط تفاوت الربح مع تساوي المالين أو بالعكس ١١٧

لو جعلت الزيادة لغير العامل أو ذي العمل الأكثر ١١٩

٧٧ تصحيح الشرط بنحو شرط الفعل ١٢٤

٤٧ دليل بطلان العقد والشرط كليهما ١٢٥

٢٨ مقتضى التحقيق في المقام ١٢٩

العامل من الشريكين أمين ١٥٣

٣٨ لماذا يكون على العامل اليمين في قبول إنكاره؟ ١٣٢

الشركة عقد جائزٌ ١٣٣

مقتضى التحقيق في المقام ١٣٦

تبطل الشركة المتحقّقة بالعقد بفسخه ١٣٧

حكم تأجيل عقد الشركة ١٣٩

حكم اشتراط عدم الرجوع عن الإذن في عقد الشركة ١٤١

حكم المعاملات الواقعة قبل بطلان عقد الشركة ١٤٣

www.ketab.ir

٢٨١ .....
القول في القسمة
٢٨١ .....
تعريف القسمة وخصوصياتها ١٤٩
٢٨١ .....
ليست القسمة ببيع ولا أيّة معاوضة أُخرى ١٥٢
٢٨١ .....
اعتبار التعديل في القسمة ١٥٦
٢٨١ .....
قسمة الإفراز والتعديل والردّ وأحكامها ١٥٨
٢٨٢ .....
إمكان قسمة الردّ في جميع صور الشركة، دون غيرها ١٦٠
٢٨٢ .....
عدم اعتبار تعيين السهام مع التعديل ١٦٢
٢٨٢ .....
أحكام القسمة ١٦٣
٣٠٢ .....
متى يُجبر الشريك على القسمة؟ ١٦٣
٣٠٢ .....
قسمة دار ذات علوّ وسفل ١٦٧
٣٠٢ .....
قسمة دار ذات بيوت أو خان ذات حُجَر ١٦٨
٣٠٢ .....
قسمة بستان فيه نخيل وأشجار ١٦٩
٣٠٢ .....
قسمة الأرض المزروعة ١٧٠
٣٠٢ .....
قسمة دكّاكين متعدّدة ١٧٣
٣٠٢ .....
لا إجبار على ما لا تخلو قسمته عن ضرر ١٧٤
٣٠٢ .....
المراد من الضرر المانع من الإجبار ١٧٧
٣٠٢ .....
حكم القرعة بعد تعديل السهام ١٧٨
٣٠٢ .....
استدلال الأردبيلي لعدم اعتبار القرعة ١٧٩
٣٠٢ .....
كلام المحدّث البحراني ١٨٠
٣٠٢ .....
جواب صاحب الجواهر عن صاحب الحدائق ونقده ١٨١

www.ketab.ir

اعتراف صاحب الجواهر بما اختاره في الحدائق ١٨٢
الاستشهاد ببعض النصوص لعدم اعتبار القرعة ١٨٣
كيفية تعديل السهام والقرعة ١٨٧
ليست للقرعة كيفية خاصّة ١٨٩
هل يعتبر الرضا بعد القرعة؟ ١٩١
لا يجوز الإجبار على قسمة المهاياة ١٩٤
هل يجوز إجبار الممتنع عن المهاياة على البيع أو الإجارة؟ ١٩٧
القسمة لازمة بعد القرعة ١٩٨
عدم مشروعية قسمة الدين المشترك ٢٠٤
كلام صاحب الجواهر في تنقيح محلّ النزاع ٢٠٧
كلام ابن إدريس ونقده ٢١٠
كلام العلّامة الحلّي في التذكرة ٢١٦
مناقشة المحقّق الأردبيلي في كلام العلّامة ونقدها ٢١٧
استظهار صاحب الحدائق من نصوص المقام ونقده ٢١٨
مقتضى التحقيق في المقام ٢٢٢
حكم ما لو ادّعى أحد الشريكين الغلط في القسمة ٢٢٣
لا يُمنع جريان الماء بعد القسمة ٢٢٥
لا يجوز قسمة الوقف ٢٢٦
قسمة الوقف المشتمل على الملك ٢٢٩
فهرس المحتويات ٢٣٣

www.ketab.ir